

6467 - حكم الجمعية حيث نحن مجموعة نجمع كل شهر مبلغ من المال أستلم هذا المال أول الشهر لأنه بالقرعة

صالح اللحيدان

هذه ام عبدالله من مكة المكرمة تقول ما حكم الجمعية؟ حيث نحن مجموعة من النساء نجمع كل شهر مبلغ من المال قدره عشرة الاف ريال احيانا استلم هذا المال اول الشهر لانه بالقرعة وحيانا - [00:00:00](#) استلمه بعد سنة وحيانا بعد عشرة اشهر وكيف اذكي هذا المال الزكوات والاموال انما تتم اذا استقر المال عند مالكة او تحقق له ملكيته هم استمر على ذلك الى ان يتم له حول كامل - [00:00:13](#) عند تمام الحول يجب الزكاة فيه فان كان هناك دين متعلق بذمة هذا الشخص فان الاصل في المال في الدين انه يمنع الزكاة فيما يقابله فلو كان عند انسان عشرون الف ريال - [00:00:41](#) لكنه مدين بدين حال خمسة وحال الحول على العشرين ان الزكاة انما تجب على خمسة عشر ويتم التفصيل على ذلك - [00:01:11](#)